

أمهات مصادر الفقه المالكي

دراسة تاريخية توثيقية

لـ. بوبكر بعداش

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية - قسنطينة

مقدمة:

ظهر في عصر الاجتهد والتدوين كثير من الفقهاء المجتهدين الذين تخصصوا في الفقه، ووقفوا حياتهم عليه استنباطاً وتدريساً وتصنيفاً، و التف حول كل واحد منهم تلاميذ يتلقون عنه فقهه ويرجعون إليه فيما أشكل عليهم، وقد خلف هؤلاء الفقهاء وراءهم مجموعات اجتهدت بهم إما مدونة في كتب، أوأمانة في أيدي التلاميذ عرفت هذه المجموعات فيما بعد بالمذهب الفقهي منسوبة إلى أصحابها، وهي في حقيقتها عبارة عن قواعد أصولية وضعها ليبيان طرائق الاستدلال التي تستخرج بها الأحكام التفصيلية من أدلةها الإجمالية. و لا يخفى على أحد الظروف والبيئات التي أحاطت بنشأة كل مذهب من المذاهب الفقهية، فإذا كان المذهب الحنفي قد نشأ في بيئة العراق المتأثرة

امهات مصادر الفقه الماليكي (دراسة تاريخية نوثقية) ١ بوبكر بعداش
بالحضارة الفارسية، التي جمعت طوائف من العرب الفاتحين وأخرى من سكان
البلاد الأصليين، فإن المذهب الماليكي نشأ في دار الهجرة مقر التشريع، وموطن
الصحابة، ومحظ رجال الفقه والعلماء، حيث تروي أحاديث الرسول القولية،
ويتابع الناس العمل بستته العملية جيلاً بعد جيل و يتناقلون سنة الخلفاء من
بعده، في هذا الجو العلمي الروحي نشأ المذهب الماليكي فهو امتداد لأطوار
سبقه في الجيلين الماضيين اللذين بين نشأة هذا المذهب وبين عصر النبي -
صلى الله عليه وسلم - و يعني بهما جيل الفقهاء من الصحابة ثم جيل الفقهاء
من التابعين .

فنشأ هذا المذهب في الجيل الثالث وهو جيل تابعي التابعين، و كان إمامه
فقيها متخرجاً كغيره من الفقهاء بالفقهاء الذين أدركهم من التابعين وهم فقهاء
المدينة المشهورون، و كان هؤلاء قد أخذوا فقههم من فقه الصحابة الذين كانوا
مستقرين في المدينة، و تكونت بهم البيئة الفقهية للمدينة المنورة، فكان
ظهور "مالك بن أنس" - رضي الله عنه - متسلاً من عصر فقهاء الصحابة إلى
فقهاء التابعين، ثم إنه زاد على ذلك أن استقرأ من الأمر الواقع تتبع فروع
الفتاوى، وجزئيات الأحكام الشرعية التفصيلية التي اجتهد فيها هو واجتهد فيها
من كان قبله من الفقهاء، فاستخرج من استقراءها أصولاً تتعلق بالطرائق
الاستدلالية الاستنتاجية التي ينبغي أن يكون السير عليها في استنباط الأحكام
الفرعية التفصيلية من أصولها الإجمالية، فكان ظهور الأصول لتلك البيئة الفقهية
المدينة على يد "مالك بن أنس"، و لذلك اشتهر هذا المذهب بالإضافة إلى
اسمه فقيل المذهب الماليكي^(١).

^(١) محمد الفاضل بن عاشر: المحاضرات المغربية، الدار التونسية للنشر، ص 73. و انظر:
الحطاب: مواهب الجليل، ج ١، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٦هـ / ١٩٩٥م، ص ٢٠.
المعيار 34 العدد 19

امهات مصادر الفقه الطالكي (دراسة تاريخية نونية) 1. يوبك بعدها
وليس كما زعم الدكتور "أحمد الريسوبي" في كتابه: "نظريه المقاصد عند
الإمام الشاطبي" من أن نسبة المذهب المالكي إلى الإمام "مالك بن أنس" ليست
نسبة صحيحة ذلك لأنه لم يؤسس مذهب، ولم يضع أصوله وقواعده، وإنما
وجد كل ذلك جاهزاً مستقراً وورثه تماماً ناضجاً، فسار عليه، واجتهد في إطاره
ومن هنا فإن قولنا المذهب المالكي لا يكون سليماً إلا بمعنى أن المذهب
المالكي هو المذهب الذي ينتمي إليه "مالك"، وليس المذهب الذي ينتمي إلى
"مالك"⁽¹⁾.

ثم ساق الأدلة على صحة مذهبة من "الموطأ"، فهو مليء بمثل هذه
العبارات؛ الأمر المجتمع عليه عندنا، والأمر عندنا، وبيلدننا، وأدركت أهل العلم
والسنة عندنا وسمعت أهل العلم، والذي أدركت عليه الناس، وأحب ما سمعت
أو أحسن ما سمعت⁽²⁾.

وهذه كلها عبارات صريحة في أن الإمام كان يصدر عن "مذهب" قائم
مستقر، عملاً وعملاً، وهذا أمر مقرر معلوم عند الدارسين لـ "تاريخ الفقه
الإسلامي" ومما هو معلوم ثابت أيضاً أن هذا المذهب ليس إلا ما ورثه أتباع
التابعين ومنهم "مالك" - عن التابعين، وورثه هؤلاء عن الصحابة، وذلك في
سلسل جماعي، ومن خلال الرواية والتطبيق معاً⁽³⁾.

صحيح أن مالكا ورث علم علماء المدينة، وبه كان يفتى وعليه كان
يبني إلا أنه أسس أصولاً تتعلق بالطريق الاستدلالية الخاصة به، فهو الذي
اجتهد واختار له مذهبها بناء على أصول قوية وقواعد متينة انفرد بتأصيل بعضها؛

⁽¹⁾ أحمد الريسوبي: نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، دار الكلمة، المنصورة، مصر، ط1، 1997هـ/1418م، ص 50-51.

⁽²⁾ المرجع نفسه، ص 51.

⁽³⁾ المرجع نفسه، ص 51.

امهات مصادر الفقه المالكي (دراسة تاريخية نويعية) ١. بoyer بعد اشن
كالعمل بالصالح المرسلة التي اتسع بها الفقه، ودارت عليها كثير من مسائل الاستنباط، وقرر حجية عمل أهل المدينة و هي قاعدة أساسية في استخراج الأحكام، و قال بقاعدة سد الذرائع، ورد السنة العملية بقول الصحابي، و قدم القياس على خبر الآحاد في بعض القضايا^(١) فهذه وغيرها قواعد خاصة به^(٢).

أعود بعد هذا إلى "الموطأ" الذي يعد أقدم مصنف في المذهب يصل إلينا، و عليه بنى التلاميذ والأصحاب باقي الروايات والمصنفات، فقد تكون بمالك رجال من الفقهاء أصبحوا متبين إليه وهم في الحقيقة إنما كانوا مجتهدين كما كان مجتهدا، إلا أن اجتهادهم كان اجتهادا مقيدا واجتهاد إمامهم كان اجتهادا مطلقا، ومعنى الإطلاق والتقييد هنا يرجع إلى معنني الأصول والفروع، فإن الذي اجتهد في وضع الأصول وكون بذلك منهجا في الطريقة الاستدلالية، يعتبر مجتهدا مطلقا، وأما الذي جاء من بعده وسار على أصوله وتقييد بها في الفروع يعتبر مجتهدا مقيدا.

وهؤلاء الذين تكونوا "بمالك" وتخرجوا به مجتهدين مقيدين فكانوا أصحابه وخلفاء وأتباعه... كانوا أتباعه في طريقه الاجتهادية وفي منهجه الأصولي، واجتهدوا اجتهادا تفريعيا على مقتضى تلك الأصول التي لم يخالفوا "مالك" فيها والتزموها، وإن لم يلتزموا الفتاوى الجزئية في المسائل العملية

^(١) القرافي: شرح تنقیح الفصول، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ/١٩٩٦م، ص ٣٠٢. وقد جاء فيه ما نصه: «و القياس مقدم على خبر الواحد عند مالك رحمة الله، فقد حكى "القاضي عياض" في "النبیهات" و "ابن رشد" في "المقدمات" أن مذهب مالك في تقديم القياس على خبر الواحد قولین، و عند الحنفیة قولان أيضا...».

^(٢) علي جمعة: المدخل إلى دراسة المذاهب الفقهية، دار السلام، القاهرة، ط١، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٤م، ص ١٤١.

أمهات مصادر الفقه المالكي (دراسة تاریخیة توثیقیة) 1. یوبک بعداش
التفصیلیة التي ابتدأها هو^(۱).

غير أن هؤلاء التلاميذ لم يبقوا مستقرین منحصرین في المدينة المنورة، أین تكون المذهب المالکی على عهد الإمام "مالك"، بل بدأوا يتفرقون في البلاد فتكوّنت بهم حركة جديدة في المذهب؛ هي الحركة التي نستطيع أن نسمیها بدور التفريع والتدوین وفق أصول الإمام.

ومن هنا يأتي الحديث عن الأمهات والمصادر الأساسية للمذهب المالکی، ففي دور التفريع بدأت - في النصف الثاني من القرن الثاني - حركة الإفتاء على قواعد وأصول "مالك"، وبدأت تقرر الجزئيات في الأحكام العملية التفصیلیة على ضوء القواعد التي قررها، كما ابتدأ في هذا الدور تدوین الفقه المالکی كتابة، لأنه إذا كان "مالك" قد ألف "الموطأ" الذي هو كتاب علم وفقه أو كتاب أثر ونظر، فإن ناحية الفقه باعتبار التفريع التي يعبر عنها بالمسائل والروايات والأقوال لم تدون من طرف "مالك" - رضي الله عنه - في حياته، وإنما ابتدأ بعده أصحابه في تدوينها.

فبعد أن كان للمذهب مركزاً واحداً هو المدينة المنورة أصبحت له في هذا الدور أربعة مراكز وهي: العراق ومصر وأفريقية والأندلس.

وفي هذه المراكز بدأت تدوين الروايات والأقوال التي سمعها التلاميذ من الإمام وظهر ما يعرف بمصطلح الأمهات والمصادر. وقد ذكر "ابن خلدون" هذه المراكز في "المقدمة" فقال: «وكان تلاميذه (أي مالك) افترقوا بمصر وال伊拉克، فكان بالعراق منهم القاضي إسماعيل وطبقته مثل ابن خويز منداد، وابن اللبان، وأبي-بكر الأبهري، والقاضي أبي حسين بن القضاير والقاضي عبد الوهاب، ومن بعدهم وكان بمصر ابن القاسم وأشہب وابن الحكم والحارث بن مسکین

^(۱) محمد الفاضل بن عاشور: المحاضرات المغربية، ص 76.

امهات مصادر الفقه المالكي (دراسة تاريخية توثيقية) ١. بوبك بعداش
وطبقتهم. ورحل من الأندلس عبد الملك بن حبيب فأخذ عن ابن القاسم
وطبقته وبث مذهب مالك في الأندلس ودون فيه كتاب الواضحة، ثم دون
العتبي من تلاميذه كتاب العتبية، ورحل من أفريقيا أسد بن الفرات... وكتب على
ابن القاسم كتابا سماه الأسدية نسبة إليه^(١).

أولاً: نظرة في المصطلح

مصطلاح الأمهات والدواوين هو تعبير علماء المذهب أمثال الشيخ "علي العدوبي" في "حاشيته على الخرشي"^(٢)، (المتوفى 1189هـ) و"ابن فرحون" في "الديباج المذهب"^(٣) (المتوفى 799هـ) و"الحطاب" في "موهاب الجليل" (المتوفى 945هـ) حيث قال عن المدونة وتسمى بنـ"الأم"^(٤). وهو تعبير "ابن الحاجب" في مختصره الفقهي، "جامع الأمهات"^(٥) (المتوفى 646هـ) وهو المصطلح الذي أطلقه "أسد بن الفرات" من قبل على ما كتبه حيث قال: «وهي الكتب المدونة، وأنا دونتها، وأخذ الناس عن ابن قاسم تلك الكتب، ثم ذكر أنه كان يسأل كل يوم، حتى دون عنه ستين كتابا، وهي الأسدية»^(٦). فالدواوين هي المسائل والأقوال التي دونها التلاميذ ورتبوها حسب

^(١) ابن خلدون: المقدمة، دار الفكر، دون تاريخ طبع، ص 449-450.

^(٢) الخرشي: الخرشي على مختصر سيد خليل، ج ١، دار الفكر، دون تاريخ طبع، ص 38.

^(٣) ابن فرحون: الديباج المذهب، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، 1417هـ/1996م، ص 332.

^(٤) الحطاب: موهاب الجليل، ج ١، ص 47.

^(٥) حمزة أبو فارس: مقدمة تحقيق كشف النقاب الحاجب، دار الغرب الإسلامي، ط ١، 1990، ص 24.

^(٦) القاضي عياض: ترتيب المدارك وتقريب المسالك، ج ١، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، 1418هـ/1998م، ص 273.

امهات مصادر الفقه المالكي (دراسة تاريجية توثيقية) ١. يوبك بعداش
الاسمعة والأبواب، فالمراد إذن بمصطلح الأمهات والدواوين والمصادر عند
المالكية هي الكتب الجامعة للمسائل الفقهية والفرعية والروايات ونصوص
السماعات، مضافا إليها رأي بعض التلاميذ على قول مالك وأصحابه.

أو هي الدواوين التي دونت المذهب، وكانت مصدرا للتدريس والدرس
والفتوى والقضاء على مذهب الإمام "مالك بن أنس".

ومن المعلوم أن "الموطأ" الذي صنفه الإمام "مالك" وجمع فيه بين الفقه
والأثر وذيل به كثير من الأحاديث مبينا عمل أهل المدينة، وما كان يجب به
أسئلة تلاميذه وما كان يقتضي به المستفتين، يعتبر المصدر الرئيسي والأساسي
للمذهب، ولهذا عمل فقهاء المالكية على ما فيه وجعلوا أصول المذهب ما

دون فيه، وأخذ بها العلماء المجتهدون في المذهب وساروا على منهجهما،
واستناروا بقواعدها، وذلك واضح في كتاب شرح "الموطأ" للباجي الأندلسي"
(المتوفى 474هـ) بعنوان "المتنقى" حيث يورد الحديث والمسألة من الأصل، ثم
يتبع ذلك بالفروع التي أثبتها المتقدمون، وهو نفس العمل الذي قام به "ابن عبد
البر" (المتوفى 463هـ) من قبل في كتابيه "التمهيد" والاستذكار؛ ففي "التمهيد"
استطاع أن يجمع في شرحه لأحاديث "الموطأ" بين الشرح الموضوعي
والتحليلي، فنراه يفسر غريب ألفاظ الحديث ثم يسوق كل ما من أحاديث في
المسألة الفقهية ويختم ذلك بتقديم الرأي الراجح أو الرأي المجمع عليه بين
الفقهاء ثم يستنبط الرأي المرجوح. وكذا عمل في "الاستذكار" الذي أورد فيه
البلاغات والمراسيل والموقوفات وسماه "الاستذكار بمذاهب علماء الأمصار".

إذن "الموطأ" هو المصدر الأساسي للمذهب المالكي، وله المنزلة الرفيعة
عند أهل المذهب حتى قال "ابن رشد" في "المقدمات": «ويروي أنه ما بعد

أمهات مصادر الفقه الطالكي (دراسة تاريجية توثيقية) 1. يوبك بعدها
كتاب الله أصح من موطاً مالك رحمه الله⁽¹⁾، وأما الأمهات والمصادر الأخرى
المقصودة بهذا البحث فهي سماعات وإضافات التلاميذ وآراؤهم وفق ما رسمه
الإمام.

ثانياً: التعريف بالأمهات والمدونات في المذهب

إذا أطلق لفظ الأمهات فالمراد به أربع، "المدونة"، و"المستخرجة"،
و"الموازية"، و"الواضحة"، ويقال: الدواوين السبعة، الأربعة هذه ويضاف إليها،
"المختلطة"، و"المبسوطة"، و"المجموعة".

يقول الشيخ "العدوي" في حاشيته على الخرشي: «الأمهات أربع:
المدونة، والموازية، والعتبية، والواضحة، فالمدونة لسحنون والعتبية للعتبي،
والموازية لمحمد بن المواز، والواضحة لعبد الملك بن حبيب»⁽²⁾

ثم يقول: «و يقال إن الدواوين سبة الأربعة الأولى والمختلطة والمبسوطة
والمجموعة؛ فالمجموعة

لابن عبدوس⁽³⁾، والمبسوطة للقاضي إسماعيل⁽⁴⁾، والمختلطة لابن
القاسم⁽⁵⁾. ولا يخفى ما في عدتها سبعاً من التسامح، لأن المدونة هي نفس

⁽¹⁾ ابن رشد: المقدمات والممهدات، ج 1، دار صادر، بيروت، دون تاريخ طبع، ص 27.

⁽²⁾ الخرشي: الخرشي على مختصر خليل، ج 1، ص 38.

⁽³⁾ هو محمد بن إبراهيم بن عبدوس بن بشير (202هـ/260هـ) أصله من العجم، و من كبار
أصحاب "سحنون" وأئمته وقته، كان ثقة إماماً في الفقه وألف كتاباً شريفاً سماه "المجموعة"
على مذهب مالك وأصحابه، وأعجلته المنية قبل تمامه وله أيضاً كتاب "التفاسير" ابن
فرحون: الديجاج المذهب، ص 335-336.

⁽⁴⁾ هو إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل بن حماد بن زيد الأزدي (200هـ/282هـ)، أصله من
البصرة واستوطنه بغداد. انظر: المرجع نفسه، ص 151-155.

⁽⁵⁾ هو عبد الرحمن بن القاسم بن جنادة الغنقي، الإمام المشهور يكنى "أبا عبد
العذار" 40

امهات مصادر الفقه المالكي (دراسة تاريخية نظرية) ١. بوبكر بعداشه
المختلطة وإنما ذكرنا تلك الفائدة لوقوع تلك الألفاظ في كلامه رحمه الله^(١).

ويضاف إلى هذه الأمهات مصادر ودواوين تعتبر جمعاً أو اختصاراً أو شرحاً لها، وهناك أمهات ومصادر أخرى اشتهرت ولم يكتب لها البقاء، وإنما كتبها أصحابها وزالت أو ضاعت. وعلى هذا يمكن أن نصف الأمهات والدواوين التي نقلت المذهب المالكي وكان لها الفضل في انتشاره، وعليها دارت الفتوى والقضاء حيناً من الدهر إلى ثلاثة أصناف أساسية:

- ١- مصادر اشتهرت ولم يكتب لها البقاء.
- ٢- أمهات و المصادر تعتبر سماعات ومرويات عن مالك وأصحابه وكتب لها البقاء.
- ٣- مصادر و دواوين تعتبر جمعاً للأمهات أو شرحاً أو اختصاراً لها.

أولاً - مصادر اشتهرت ولم يكتب لها البقاء:

هناك من دون مرويات سمعها من مالك ومن بعض تلاميذه وأصحابه و اشتهرت ولم يكتب لها البقاء كباقي الأمهات المشهورة، ومن ذلك؛ "مدونة" علي بن زياد التونسي التي سماها "خير من زنته" و "هدية" عيسى بن دينار و "مدونة" أسد بن الفرات ثم "مدونة" أشهب القيسى، و مسائل جمعها يحيى بن يحيى الليبي حتى صارت كتاباً و "ثمانية" أبي زيد القرطبي و "مجموعة" ابن عبدوس و "مبسطة" القاضي إسماعيل.

الله" (132 هـ / 191 م) من كبار المصريين وفقهائهم، رجل صالح، مقل متقن حسن الضبط و له "المختلطة" من سماعات "مالك" و منها كانت "الأسدية" أصل المدونة. انظر: المرجع نفسه، ص 239-241.

^(١) الخرشفي: المرجع السابق، ج ١، ص 38.

أ - مدونة علي بن زياد التونسي العبسي⁽¹⁾

هو أبو الحسن علي بن زياد سمع من "مالك" و"الثوري" و"الليث بن سعد" وغيرهم ولم يكن بعصره في إفريقيا مثله، تكون به الفقهان الجليلان اللذان قام عليهما دور تدوين المذهب المالكي، وهما "أسد ابن الفرات" و"سحنون التنوخي"، فكان تكون "أسد" و"سحنون" بن "علي بن زياد" موجهاً لكل منهما إلى أن يدون الكتب الجامعية للمسائل الفقهية على قول مالك وأصحابه.

روى عن "مالك" "الموطأ" وكتباً، قال "أبو سعيد بن يونس": «هو أول من أدخل الموطأ، وجاء سفيان المغرب، وفسر لهم قول مالك ولم يكونوا يعرفونه»⁽²⁾.

وقال "الشيرازي": «به تفقة سحنون، وله كتب على مذهبة، وتفقه بمالك وله كتاب: "خير من زنته" وهو ثلاثة كتب بيوع ونكاح والطلاق كلها سماعات من مالك»⁽³⁾.

وقال "أبو الحسن بن أبي طالب القيرواني" في كتاب "الخطاب": «أن علياً بن زياد لما ألف كتاباً في البيع، لم يدر ما يسميه به، فقيل له في المنام سمه كتاب: "خير من زنته". ورأى "حبيب" أخوه "سحنون" في منامه قائلاً يقول له: خذ كتاب خير من زنته ذهباً، فإنه الحق عند الله»⁽⁴⁾.

فكتاب "خير من زنته" يعد من أقدم المدونات في المذهب التي لم

⁽¹⁾ هو علي بن زياد أبو الحسن العبسي من الطبقة الأولى في أصحاب مالك و ممن وفده إليه من أهل إفريقيا توفي سنة 183هـ انظر: ابن فرحون: المرجع السابق، ص 292.

⁽²⁾ القاضي عياض: ترتيب المدارك، ج 1، ص 186.

⁽³⁾ المرجع نفسه، ج 1، ص 186.

⁽⁴⁾ المرجع نفسه، ج 1، ص 186.

أمهات مصادر الفقه المالكي (دراسة تاريخية نوئيجية) 1. بوبك بعداش
يكتب لها البقاء.

بـ- الهدية أو الهدایة لعیسی بن دینار⁽¹⁾:

فقيه الأندلس في زمانه بشهادة علماء عصره سكن قرطبة، و أصله من طليطلة، رحل فسمع من "ابن القاسم" وصحابه وعول عليه، وانصرف إلى الأندلس، وكانت الفتيا تدور عليه لا يتقدهم في وقته أحد في قرطبة، وكانت له فيها رئاسة بعد انصرافه من المشرق، وكان "ابن القاسم" يعظمه ويجله ويصفه بالفقه والورع وكان لا يدع في الأندلس أفقه منه في نظرائه، قال "ابن أيمان" عنه: «هو الذي علم أهل مصر المسائل وكان أفقه من يحيى بن يحيى على جلاله يحيى وعظم قدره، ويحيى انشر فقه علم مالك بالأندلس»⁽²⁾.

ولعسى سماع من "ابن القاسم" عشرون كتاباً وله تأليف في الفقه يسمى: "الهدية"، كتب به إلى بعض الأمراء عشرة أجزاء⁽³⁾، وقد ذكره "ابن حزم" في رسالته في فضل الأندلس فقال: «وألفت عندنا تأليف في غاية الحسن... فمنها كتاب الهدية لعيسى بن دينار بن واقد الغافقي، وهي أرفع كتب جمعت في معناها على مذهب مالك وابن القاسم وأجمعها للمعنى الفقهي على المذهب»⁽⁴⁾. فتسمى الهدية كما عند "القاضي عياض" و"ابن فرحون" أو

⁽¹⁾ هو عيسى بن دينار يكنى أبا محمد، أخو عبد الرحمن، توفي بطليطلة سنة 212هـ. انظر: ابن فرحون: المرجع السابق، ص 279.

⁽²⁾ القاضي عياض: ترتيب المدارك، ج 1، ص 373. و انظر: ابن فرحون: المرجع السابق، ص 279. و انظر: محمد مخلوف: شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، ج 1، دار الفكر، ص 64.

⁽³⁾ القاضي عياض: المرجع السابق، ج 1، ص 375.

⁽⁴⁾ المقربي: نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، ج 3، دار صادر، بيروت، 1388هـ/1968م، ص 167.

امهات مصادر الفقه المالكي (دراسة تاریخیة نویقیة) 1. بیک بعداشر

الهداية كما في "نفح الطیب".

جـ- و مدونة أسد بن الفرات⁽¹⁾:

هي أصل مدونة "سحنون" التي تعتبر أصح كتب الفروع في الفقه المالكي روایة، وقد اشتهرت مدونة "سحنون" ولم تشتهر "مدونة" "أسد" لأسباب كثيرة منها:

- مكانة "سحنون" العلمية؛ فقد جمع بين العلم والذكاء والفضل، وكان ثقة فقيها عالما معلما صادقا، اجتمعت فيه خلال قلما اجتمعت في غيره، ولما جاء إفريقيا مالت إليه الوجوه وأحبته القلوب وصار زمانه كأنه مبتدئ قد أمحى ما قبله. فكان أصحابه سرج أهل القیروان⁽²⁾، حتى قال عنه "أشهب القيسي": «ما قدم علينا من المغرب مثل سحنون»⁽³⁾.

- أنه أعاد النظر في "مدونة" "أسد" ورتبها وهذبها وزاد عليها ما رأى أنه ضروري، لكي تكون مرجعا أساسيا يعتمد عليه لفقهه "مالك"، فزاد عليها المسائل التي اختلف أصحاب "مالك" عنه في إجابتها، كما ذيل أبوابها التي قام هو على ترتيبها بالحديث والآثار. و من ثم اشتهرت "مدونة" "سحنون" و كان لها مكان الصدارة في المذهب.

- أن "أسدا" رفض مراجعة "الأسدية" كما أمره "ابن القاسم" فقد أرسى إليه وهو بالقیروان: «أن عارض كتبك على كتب سحنون فإني رجعت عن أشياء

⁽¹⁾ هو أسد بن الفرات بن سنان مولىبني سليم بن قيس (145هـ/213هـ) ولد بحران وقيل قدم أبوه إلى إفريقيا وأمه حامل به، رحل إلى المشرق في طلب العلم، فجمع من "مالك بن أنس" موظاه وغيره، ثم لقي أهل العراق فأخذ منهم، وأشتهر به: الأسدية. انظر: القاضي عياض:

المرجع السابق، ج 1، ص 270-278.

⁽²⁾ المرجع نفسه، ج 1، ص 342.

⁽³⁾ المرجع نفسه، ج 1، ص 341.

امهات مصادر الفقه اطالكي (دراسة تاريخية نونية) ١ بوبكر بعداش
مما رويتها عنـي^(١). فشاع الأمر بين الناس الذين اقبلوا على كتب "سحنون"
لثقة التي توفرت فيها، وانصرفوا عن كتب "أسد" التي تسمى "الأسدية".
فهذه وغيرها من الأسباب حجبت "الأسدية" عن الشهرة والصدارة.

أما قصة تأليفها في بداية الأمر فهي المسائل التي تلقاها من "مالك" وكان
استمع إليه وهو يروي "الموطأ"، كما استمع إليه وهو يجيب عما يوجه إليه من
مسائل، و كان يسجل كل ذلك كتابة، ثم رحل إلى العراق و تلقى فقه "أبي
حنيفة" من "محمد بن الحسن" بأصوله و فروعه. فلما ترك العراق عائداً إلى
مصر، كان الإمام "مالك" قد انتقل إلى رحمة الله و كان "أسد" قد حمل كثراً من
المسائل التي اشتغلت عليها كتب "محمد بن الحسن"، و من ثم فهي مسائل
فقهية حنفية، وأراد أن يعرف آراء الإمام "مالك" في ذلك ومن ثم يجمع
موسوعة نفيسة تضم بين الفقه العراقي و فقه المدينة، ولما كان "مالك" قد توفي
ولا سبيل إلى تعرف على ما يريد إلا عن طريق تلاميذه فقد اتجه إليهم و بدأ
"بابن وهب" أكثر أصحاب "مالك" صحبة له ، ولكنه لم يجد لديه بغيته ، فتركه
و اتصل "أشهـب" ، ولكن "أشهـب" بدوره لم يكن الفقيـه الذي يرتاح أسد إلى
إجاباته ، فقد كان كثير المخالفة لآراء أستاده "مالك" ، وأخيراً وجد "أسد" ضالتـه
في "عبد الرحمن بن القاسم" أفقـه أصحاب "مالك" ، وكان له ما أراد ، فكان "ابن
القاسم" يجيـه عن كل مسألـة حسبـما سـمع من "مالك" ، فإذا جاءـت مـسألـة لمـ
يـكنـ وـاثـقاـ منـ رـأـيـ "مالـكـ" فيهاـ كلـ الثـقـةـ أـجـابـ إـجـابـةـ ظـنـيـةـ أوـ تـرـجـيـحـيـةـ وـ كانـ
أـحـيـاناـ تـصـادـفـهـ الـمـسـأـلـةـ وـ هوـ لاـ يـعـرـفـ قـوـلـ "مالـكـ" فيهاـ وـ لـكـ يـحـفـظـ لهاـ مـثـيـلاـ
مـنـ أحـكـامـ "مالـكـ" ، فـكـانـ يـحـكـمـ بـمـثـلـ ماـ حـكـمـ بـهـ "مالـكـ" فيـ الـمـثـلـ ، وـ أـمـاـ تـلـكـ
الـمـسـأـلـةـ الـتـيـ يـعـرـفـ فـيـهاـ رـأـيـ "مالـكـ" ، وـ لـاـ يـعـرـفـ فـيـهاـ مـمـاثـلـاـ لـهـ فـيـ فـقـهـ "مالـكـ"

^(١) القاضي عياض: المرجع السابق، ج ١، ص 274.

امهات مصادر الفقه المالكي (دراسة تاريخية نوثقية) 1 بوبكر بعداش

فقد كان يجيز فيها باجتهاده الشخصي على الأصول المالكية .

جمع "أسد بن الفرات" هذه المسائل وأجوبتها التي تمثل أبواب الفقه وسماتها "الأسدية" وغادر مصر متوجهًا إلى القيروان وقد حملها معه تاركاً نسخة منها في مصر كان بعض الفقهاء المالكية الشبان قد رغبوا في نسخها منه وسمح لهم في ذلك بعد شيء من التمنع⁽¹⁾ .

د- أما مدونة أشهب القيسى⁽²⁾:

ذكرها "القاضي عياض" في "ترتيب المدارك"، حيث قال: «قال يحيى: ولما قرأ أسد على ابن القاسم الأسدية، وضع أشهب يده في مثلها، فخالفه في جلها، وهي المعروفة بمدونة أشهب، وبكتب أشهب، قال: فقلت لابن القاسم: يا أبا عبد الله لو أعدت نظرك في هذه الكتب، فإن صاحبك قد خالفك فيما لائمك عليه أقررتنه، وما خالفك فيه، أعدت النظر فيه. فقال: أفعل إن شاء الله تعالى»⁽³⁾.

ولما كملت الأسدية أخذها أشهب وأقامها لنفسه، واحتج لبعضها فجاء كتاباً شريفاً⁽⁴⁾ رواه عنه "سعيد بن حسان" وغيره وهو كتاب جليل كبير كثير العلم⁽⁵⁾، وله أيضًا كتاب الاختلاف في القسامـة⁽¹⁾.

⁽¹⁾ المرجع نفسه ، ج 1، ص 273 .

⁽²⁾ هو أشهب بن عبد العزيز بن داود بن إبراهيم القيسى الجعدي (140/204هـ) من أصل مصرى في طبقة الوسطى من أصحاب مالك وانتهت إليه رئاسة الفقه بمصر بعد "ابن القاسم" سمع من مالك عشرون كتاباً و هي المسماة بـ: "مدونة أشهب". انظر ابن فرحون: الديباج المذهب، ص 162.

⁽³⁾ القاضي عياض: المرجع السابق، ج 1، ص 255.

⁽⁴⁾ المرجع نفسه، ج 1، ص 260.

⁽⁵⁾ المرجع نفسه، ج 1، ص 260.

هـ- مدونة يحيى بن يحيى الليبي⁽²⁾

سمع لأول نشأته من "زياد بن عبد الرحمن" "موطأ" "مالك"، ثم رحل إلى المدينة فسمع من "مالك". وروى عنه الموطأ، قال القاضي عياض: «عنه مسائل جمعها سأل عنها أشهب وابن نافع وغيرهما من أصحاب مالك، وكتبها عنهم، فعرضها على ابن القاسم ليرى فيها مذهبة فجعل ابن القاسم ينتقص عليهم، فلما رأى يحيى ذلك طوى كتابه وأدخله في كمه فقال له ابن القاسم ما بالك؟ قال: إن هؤلاء لهم علي حق كحقك، وقد كتبت عنهم علمهم، ولم أر أن أعرض بهم للوقوع فيهم فإذا كان هذا فلا حاجة لي بذلك»⁽³⁾.
ومما يدل على أنها مدونة قول القاضي عياض: «فلما رأى يحيى ذلك طوى كتابه وأدخله في كمه». ولكن هذا الكتاب لم يشتهر وإنما الذي اشتهر عن يحيى رواية "الموطأ" عن "مالك" رحمه الله.

و- ثمانية أبي زيد القرطبي:

هو أبو زيد عبد الرحمن بن إبراهيم بن عيسى بن يحيى بدير مولى معاوية ابن أبي سفيان من أهل قرطبة، رحل إلى المشرق والحرمين ورجع إلى بلده، كان عالماً محدثاً، توفي في جمادى الآخرة من سنة 259هـ، ومن تصانيفه كتاب "ثمانية أبي زيد"، وهي ثمانية كتب من سؤاله المدینین⁽⁴⁾.

⁽¹⁾ المرجع نفسه، ج 1، ص 260.

⁽²⁾ هو يحيى بن يحيى بن كثير بن وسلام، يكنى "أبا محمد" توفي سنة 234هـ، من أصحاب مالك "ممن وفد إليه من الأندلس في الطبقة الوسطى. انظر: ابن فرحون: المراجع السابق، ص 431.

⁽³⁾ القاضي عياض: المراجع السابق، ج 1، ص 314.

⁽⁴⁾ ابن فرحون: الديباج المذهب، ص 241.

ز- المجموعة لابن عبدوس:

هو محمد بن إبراهيم بن عبدوس، من كبار أصحاب "سحنون" وأئمته وقته كان ثقة، إماماً في الفقه، صالحًا زاهداً عالماً بما اختلف فيه أهل المدينة، وما أجمعوا عليه، وكان نظيرًا له: "محمد ابن المواز"، وألف كتاباً شرifaً سماه "المجموعة" على مذهب "مالك" وأصحابه أعلجته المنية قبل تمامه، وله أربعة أجزاء في شرح مسائل من كتب "المدونة"، و"كتاب الورع"، و"فضائل أصحاب مالك"، و"مجالس مالك" أربعة أجزاء، وقد يضاف بعض هذه الكتب للمجموعة، وتوفي سنة 260هـ⁽¹⁾.

ح- المبسوطة للقاضي إسماعيل

من آل حماد بن زيد كان عالماً، فاضلاً، فقيها على مذهب "مالك" شرح مذهبـه، و لـخصـه، و اـحتـجـ لهـ، و صـنـفـ "الـمسـنـدـ" و كـتـباـ عـدـةـ؛ مـنـ عـلـوـمـ الـقـرـآنـ، و جـمـعـ حـدـيـثـ "مالـكـ" ، و "يـحيـيـ بـنـ سـعـيـدـ الـأـنـصـارـيـ" ، و "أـيـوبـ السـخـتـيـانـيـ"⁽²⁾. و حـُـمـلـ مـنـ الـبـصـرـةـ إـلـىـ بـغـدـادـ، و عـنـهـ اـنـتـشـرـ مـذـهـبـ "مالـكـ" بـالـعـرـاقـ. قـالـ "عبدـ الرـحـمـنـ بـنـ أـبـيـ حـاتـمـ الرـازـيـ": «كـانـ ثـقـةـ صـدـوقـ، و كـتـبـ إـلـيـنـاـ بـعـضـ حـدـيـثـهـ». و هو أول من بسط قول "مالك" ، و اـحتـجـ بـهـ و أـظـهـرـ بـالـعـرـاقـ.⁽³⁾ و لهـذاـ كـتـبـ "الـمبـسوـطـ فـيـ الـفـقـهـ" و "الـمـختـصـرـ" و "زـيـادـاتـ الـجـامـعـ مـنـ الـموـطـأـ" و كـتـابـ "شـواـهدـ الـموـطـأـ" و لـكـنـهـ اـشـتـهـرـ بـ: "الـمبـسوـطـ"⁽⁴⁾. و قدـ شـهـدـ لـهـ فـقـهـاءـ الـمـذـهـبـ بـالـإـمـامـةـ و الـاجـتـهـادـ، فـقـالـ بـنـ أـبـيـ زـيـدـ: «الـقـاضـيـ إـسـمـاعـيلـ شـيـخـ الـمـالـكـيـنـ وـ إـمـامـ تـامـ»

⁽¹⁾ القاضي عياض: ترتيب المدارك، ج 1، ص 434. و ابن فرحون: المرجع السابق، ص 335.

.336

⁽²⁾ ابن فرحون: المرجع السابق، ص 152.

⁽³⁾ القاضي عياض: المرجع السابق، ج 1، ص 464.

⁽⁴⁾ محمد مخلوف: شجرة النور الزكية ، ص 65.

أمهات مصادر الفقه المالكي (دراسة تاریخیة نویفیة) 1. بوبک بعداش

الإمامية يقتدى به⁽¹⁾. وذكر "الباجي" فمن بلغ درجة الاجتهاد، وجمع آله من العلوم فقال: «ولم تحصل هذه الدرجة - بعد مالك - إلا لإسماعيل القاضي»⁽²⁾.

ثانياً- أمهات و دواوين تعتبر سماعات و مرويات عن مالك و كتب لها

البقاء:

وهي المقصودة عند فقهاء المذهب بقولهم "الأمهات" على حد تعبير الشيخ "علي العدوی"، وهي كما ذكرت أربعة اشتهرت وذاع صيتها، وكانت مرجعاً للفتوی والقضاء، وعليها المعمول.

أ- المدونة لسحنون⁽³⁾:

وقد اشتهرت حيث اعتبرت المصدر الثاني لفقه المالكي، بعد "الموطأ" فهي أصل المذهب وعمدته، كما عبر عن ذلك "الخطاب": «أشرف ما ألف في الفقه من الدواوين، وهي أصل المذهب وعمدته»⁽⁴⁾، وعلل ذلك بقوله: «وذلك أنه تداولها أفكار أربعة من المجتهدین: مالک، وابن القاسم، وأسد، وسحنون»⁽⁵⁾، فأصلها سماع قاضي القیروان "أسد بن الفرات" عن "عبد الرحمن بن القاسم"، وهما معاً من أصحاب "مالك"، فهو أول من عملها وروها عنه وسألها عنها على أسئلة أهل العراق، فأجابه "ابن القاسم" بنص قول "مالك" مما سمع منه، أو بلغه، أو قاسه على قوله وأصله فحملت عنه بالقیروان وكانت

⁽¹⁾ القاضي عياض: المرجع السابق، ج 1، ص 465.

⁽²⁾ القاضي عياض: المرجع السابق، ج 1، ص 466.

⁽³⁾ هو عبد السلام بن سعيد التنوخي، ولد سنة 160هـ، أصله شامي من حمص، قدم أبوه في جيش إلى القیروان فاستقر بها، وأخذ سحنون العلم عن مشايخها، وتولى القضاء بها، وتوفي سنة 240هـ. انظر: ابن فرحون: المرجع السابق، ص 263 وما بعدها.

⁽⁴⁾ الخطاب: مواهب الجليل، ج 1، ص 47.

⁽⁵⁾ المرجع نفسه، ج 1، ص 47.

امهات مصادر الفقه المالكي (دراسة تاريخية نوثقية) 1 بوبكر بعداش
تسمى بن "الأسدية"، وهو كتاب "أسد"، ومسائل "ابن القاسم"، وكتبها عنه
"سحنون"⁽¹⁾.

ثم إن "سحنون" نظر فيها نظرا آخر، وبوبها وطرح منها مسائل وأضاف
الشكل إلى شكله، وهذبها ورتبتها ترتيب التصانيف، واحتج لمسائلها بالأثار
من روایته من "موطأ ابن وهب" وغيرها، وألحق فيها من خلاف كبار أصحاب
"مالك" ما اختاره، فعل ذلك بكتب منها، وبقيت كتب منها على حالها مختلطة -
كما نقلها "أسد" - مات قبل أن ينظر فيها، فلأجل ذلك تسمى؛ "المدونة"
و"المختلطة" كما تسمى بن "الأم"⁽²⁾.

و من هنا كان لـ"المدونة" مكان الصدارة بين كتب المذهب، ما سبقها
كـ"الأسدية" وما كتب بعدها كـ"الواضحة" أو "العتيبة"، حتى قال عنها "سحنون":
«إنما المدونة من العلم بمنزلة أم القرآن من القرآن، تجزيء في الصلاة عن
غيرها، ولا يجزيء غيرها عنها»⁽³⁾.

ولهذا إذا أطلق "الكتاب" - عند أهل المذهب - فإنما يريدونها، لصيروفته
عندهم علما بالغلبة عليها، كالقرآن عند هذه الأمة، وكتاب "سيبويه" عند
النحوين، وكتاب "إليدس" عند أهل الحساب، قال "ابن رشد" عنها: «وهي
مقدمة على غيرها من الدواوين بعد موطأ مالك، ويروى أنه ما بعد كتاب الله
أصح من موطأ مالك رحمة الله، ولا بعد الموطأ ديوان في الفقه أفيد من
المدونة...»⁽⁴⁾.

و كان "للডونة" أثر كبير في تطوير الفقه المالكي فضلاً عن تسجيله، فإنها

⁽¹⁾ المرجع نفسه، ج 1، ص 47.

⁽²⁾ المرجع نفسه، ج 1، ص 47. وانظر: القاضي عياض: المرجع السابق، ج 1، ص 274.

⁽³⁾ القاضي عياض: المرجع السابق، ج 1، ص 274.

⁽⁴⁾ ابن رشد: المقدمات الممهّدات، ج 1 ، ص 27.

أمهات مصادر الفقه المالكي (دراسة تاريخية توثيقية) 1 بوبكر بعداش
أوجدت فرصة لالتقاء الفقه المالكي بالفقه العراقي، كما أنها فتحت باب التخريج في مذهب "مالك" منذ عصره الأول، ضف إلى ذلك فإن "المدونة" ضمت آراء "مالك" وآراء أصحابه وتخرج "ابن القاسم" على أصول "مالك"، وهي بذلك تكون قد وضعت أساساً للفقه المقارن.

بـ- الواضحة لابن حبيب⁽¹⁾:

وهي من أجل الكتب الفقهية الجامعة في المذهب، و تعد من الأمهات الأربع، و تأتي في المرتبة الثانية بعد المدونة، وقد اعنى بها مالكية الأندلس عناية خاصة كما ذكر "ابن خلدون" في "المقدمة" حيث قال: «وعكف أهل القبروان على المدونة، وأهل الأندلس على الواضحة و العتبية»⁽²⁾.

بل إنها إحدى مفاخر الأندلسيين عند التفاخر بالتصانيف والتأليف، كما يقول "المقرى": وألقت عندنا تأليف في غاية الحسن، لنا خطر السبق في بعضها⁽³⁾...و منها في الفقه الواضحة⁽⁴⁾.... وإنك إن تعرضت للمفاضلة بين العلماء، فأخبرني هل لكم في الفقه مثل "عبد الملك بن حبيب" مؤلف "الواضحة"

الذي يعمل بأقواله إلى الآن؟⁽⁵⁾. طبعاً في زمانه القرن السابع الهجري⁽⁶⁾.

⁽¹⁾ هو عبد الملك بن حبيب بن سليمان السلمي، أصله من طليطلة، و انتقل أبوه إلى البيرة، و له تأليف في الطب و التفسير و الناسخ والمنسوخ، وتوفي سنة 238هـ. انظر: ابن فرحون: الديباج المذهب، ص 252.

⁽²⁾ ابن خلدون: المقدمة، ص 450.

⁽³⁾ المقرى: نفح الطيب، ج 3، ص 167.

⁽⁴⁾ المرجع نفسه، ج 3، ص 171.

⁽⁵⁾ المرجع نفسه، ج 3، ص 192.

⁽⁶⁾ و هو تاريخ وفاة "الشقنقدي أبو الوليد إسماعيل بن محمد" منسوب إلى قرية "شقنقدة" مطلة المعدار 51 العدد 19

أمهات مصادر الفقه المالكي (دراسة تاريخية توثيقية) 1. يوبك بعدها

والواضحة عند المالكية لم يؤلف مثلها بشهادة تلميذ "ابن حبيب"
"العتبي" الذي قال عنها: «ما أعلم أحداً أله على مذهب أهل المدينة تأليفه،
ولا لطالب أنسٍ من كتبه، ولا أحسن من اختياره»⁽¹⁾، بل وألف كتاباً كثيرةً حساناً
في الفقه والتاريخ، والأدب منها: الكتب المسمى بالواضحة في السنن والفقه لم
يؤلف مثلها⁽²⁾، وقد أثني "ابن المواز" على "ابن حبيب" بالعلم والفقه⁽³⁾.

و المالكيون لا تمانع بينهم في فضلها و استحسانهم إياها⁽⁴⁾؛ لفضل
صاحبها و علو مكانته في العلم والفقه و الدين عندهم، فقد ذكر "ابن فردون"
أن "سحنون" (ت. 255هـ) لما نُعيَ إليه "عبد الملك بن حبيب" استرجع و قال:
«مات عالم الأندلس، بل والله عالم الدنيا»⁽⁵⁾.

فكان ذا علم واسع حتى رتبه الأمير "عبد الرحمن بن الحكم" في طبقة
المفتين بقرطبة، وأنفرد بالرئاسة بعد "يحيى بن يحيى الليثي"⁽⁶⁾.

على نهر قرطبة له رسالة في تفضيل الأندلس، يعارض بها "أبا يحيى" في تفضيل بر العدوة،
أورد فيها من المحسن ما يشهد له بطافة المتنزع و عذوبة المشرع، و كان جاماًعاً = لفنون
من العلوم الحديثة والقديمة، مات باشبيلية سنة 629هـ، انظر: المرجع نفسه، ج 3، ص 222 و
ما بعدها.

⁽¹⁾ ابن فردون: الديباج المذهب ، ص 254.

⁽²⁾ القاضي عياض: ترتيب المدارك، ج 1، ص 384. و انظر المقرى: المرجع السابق (رسالة
ابن حزم في فضل الأندلس)، ج 3، ص 156.

⁽³⁾ ابن فردون: المرجع السابق، ص 254.

⁽⁴⁾ المقرى: المرجع السابق، ج 3، ص 171.

⁽⁵⁾ ابن فردون: المرجع السابق، 254.

⁽⁶⁾ القاضي عياض: المرجع السابق، ج 1، ص 282.

ب- العتبی أو المستخرجة للعتبی^(۱):

وهي من أسمعة تلامذة الإمام "مالك بن أنس" اشتهرت بالأندلس، وذاعت حتى ولع بها الأندلسيون وحفظوها عن ظهر قلب، قال "ابن حزم": «وكان لها عند أهل إفريقية القدر العالي والطيران الحيث»^(۲). وهي أفضل ما صنف في الفقه المالكي قبل القرن السادس الهجري، من تأليف "محمد بن أحمد العتبی القرطبي"، الذي قال عنه تلميذه "ابن لبابة"^(۳): «لم يكن هنا -يعني الأندلس- أحد يتكلّم مع العتبی في الفقه، ولا كان بعده أحد يفهم فهمه إلا من تعلم عنده»^(۴).

وكان "العتبی" حافظاً للمسائل جاماً لها عالماً بالنوازل وقد جمع المستخرجة من أسمعة تلاميذ الإمام "مالك" منه، وأسمعة تلاميذهم منهم، وتوسع في الرواية، فلم يستبعد المتروكة والشاذة منها، وكان يؤتى بالمسألة الغريبة فإذا أعجبته قال أدخلوها في "المستخرجة"^(۵).

^(۱) هو محمد بن عبد العزيز بن عتبة القرطبي، المشهور بـ"العتبی"، يكنى "أبا عبد الله" سمع من "يحيى بن يحيى" و "سعید بن حسان" وغيرهما، ورحل فأخذ عن "سحنون" وأصبهن" وغيرها، ألف "المستخرجة" في الفقه، وتوفي سنة 254 هـ أو 255 هـ. انظر: القاضي عياض: المرجع السابق، ج ۱، ص 433. وابن فرحون: المرجع السابق، ص 336.

^(۲) محمد حجّي: مقدمة البيان و التحصيل، ج ۱، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ۱، 1404هـ/1984م، ص 5. وانظر: المقری: نفح الطیب: ج ۳، ص 171.

^(۳) هو محمد بن عمر بن لبابة مولى آل عبيد بن عثمان القرطبي، كان إماماً في الفقه، مقدماً على أهل زمانه في حفظ الرأي و البصر بالفتيا، درس كتب الرأي ستين سنة، و كان اعتماده على "العتبی" و "ابن مزین" و دارت عليه الأحكام في قرطبة نحو ستين سنة، وناظر "قاسم بن محمد" ، وتوفي سنة 314 هـ. انظر ابن فرحون: الدياج المذهب، ص 343.

^(۴) المرجع نفسه، ص 336.

^(۵) المرجع نفسه، ص 337.

امهات مصادر الفقه المالكي (دراسة تاريجية توثيقية) ١ بوبكر بعداش
ومن هنا تضاربت آراء الفقهاء المعاصرين "للعتبي" في "المستخرجة"؛
فأنتقدتها من أهل الأندلس "محمد بن وضاح القرطبي" و تلميذه "أحمد بن
خالد" ، ومن أهل مصر "محمد بن عبد الحكم" فقال: «رأيت جلّها مكذوباً،
ومسائل لا أصول لها»، في حين تقبلها الجم الغفير بقبول حسن؛ لاستيعابها
وشمولها، وتتصدر "ابن لبابة" لتدريسها، فأخذها عنه خلق كثير، و تبارى الناس
في روایتها عنه وحفظها، وقال له يوماً "أحمد بن خالد": «تقرأ هذه المستخرجة
للناس وأنت تعلم من باطنها ما تعلم؟ قال: إنما أقرؤها لمن أعرف أنه يعرف
خطاؤها من صوابها» و كان "أحمد بن خالد" ينكر على "ابن لبابة" قراءتها للناس
إنكاراً شديداً^(١).

والواقع أن "العتبي" حفظ في "المستخرجة"- فضلاً عن الروايات
المشهورة- سمعات كثيرة من "مالك" وتلاميذه لولاه لضاعت، إلا أنه لم
يتمكن من تمحيصها وعرضها على أصول المذهب ومقارنتها بالروايات
الأخرى، حتى جاء "محمد بن رشد القرطبي" (الجد، ت. ٥٢٠ هـ)^(٢)، فقام بهذه
العملية النقدية في "البيان و التحصيل" ، وأصبحت المستخرجة -بعد أن تميز
فيها الصحيح من السقيم- خيراً و بركة وزيادة في فروع المذهب المالكي،
وجزءاً لا يتجزأ من "البيان و التحصيل" أحد الكتب المعتمدة في الفتوى

^(١) المرجع نفسه، ص ٣٣٧.

^(٢) و هو أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، العالم المحقق المعترف له بصحة
النظر، و جودة التأليف، زعيم الفقهاء، إليه المرجع في حل المشكلات، متفنن في العلوم،
بصيراً في الأصول و الفروع، حافظ المذهب، ولد سنة ٤٥٥ هـ، و ألف "البيان و التحصيل"
و "المقدمات لأوائل كتب المدونة" و "اختصار الكتب المبسوتة" ولخص كتاب "مشكل
الآثار" للطحاوي، و كانت وفاته سنة ٥٢٠ هـ. انظر: محمد مخلوف: شجرة النور الزكية،
ج ١، ص ١٢٩.

أمهات مصادر الفقه المالكي (دراسة تاریخیة نویفیة) 1. یوبک بعداش
بالأندلس، وسائر بلاد الغرب الإسلامي⁽¹⁾.

حتى قال "ابن رشد" في أوله: «ومن جمعه - أي البيان والتحصيل - إلى كتابي المقدمات حصل ما لا يسع جهله من أصول الديانات، وأحكم رد الفرع إلى أصله وحصل على درجة من يجب تقليده في النوازل والمعضلات...»⁽²⁾.
د- الموازية لابن مواز⁽³⁾:

و هي من أعظم كتب المالكية، ورابعة الأمهات والدواوين وأيسرها وأجمعها للفقه وأصححها⁽⁴⁾ حتى بلغ من تقدير المالكية لها أن رجحها "أبو الحسن القابسي" على سائر الأمهات قائلاً: «إن صاحبه - أي كتاب الموازية - قصد إلى بناء فروع أصحاب المذهب على أصولهم في تصنيفه، وغيره إنما قصد جمع الروايات و نقل نصوص السماعات»⁽⁵⁾. ومن هنا تعد سماعات "ابن المواز" وآراؤه التي ضمنها في كتابه قمة ترجيحات المدرسة المالكية المصرية في هذا العصر أي القرن الثالث الهجري، فعلى قول "ابن المواز" المعول عند المصريين⁽⁶⁾.

وهذا ما ذكره صاحب "عنوان الدراسة" عند كلامه عن "أبي محمد الغساني

⁽¹⁾ أحمد الونشريسي: المعيار المعرّب والجامع المغرّب عن فتاوى علماء إفريقيّة والمغرب، ج 11، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1401هـ/1981م، ص 109-110.

⁽²⁾ ابن رشد: البيان والتحصيل، ج 1، ص 32.

⁽³⁾ هو محمد بن إبراهيم الإسكندراني بن زياد المعروف بابن المواز، كان راسخاً في الفقه والفتيا عالماً في ذلك، و له كتاب المشهور الكبير و هو أجل كتاب ألفه المالكيون، توفي بدمشق سنة 269هـ. انظر: ابن فرحون: المرجع السابق، ص 331.

⁽⁴⁾ القاضي عياض: ترتيب المدارك، ج 1، ص 406.

⁽⁵⁾ المرجع نفسه، ج 1، ص 406.

⁽⁶⁾ المرجع نفسه، ج 1، ص 406.

امهات مصادر الفقه المالكي (دراسة تاريخية توثيقية) ١. يوبك بعدها
الجزائري" المتوفى سنة 670هـ، حيث قال: «و ما كان العمل بالمغرب إلا على
قوله، كما كان العمل بالديار المصرية إلا على قول ابن المواز»^(١).

ثالثاً- مصادر و دواوين تعتبر جمعاً للأمهات أو شرحاً أو اختصاراً لها:

و إنما عدت من المصادر والدواوين المعترفة في المذهب المالكي، لأنها
جمعت الأمهات أو اختصرتها أو كانت شرحاً لها، وهي كثيرة ومتنوعة بين
الطول والقصر حسب الأزمنة والأماكن، وحسب اجتهاد الأئمة الأعلام بعد
الطبقة الأولى والثانية، فكان منهم من يجتهد في المذهب بالتلخیص وترجیح
وحفظ الروایات، ومنهم المفتی الحافظ لأقوال المذهب، وقد قام هؤلاء
وأمثالهم بنشر المذهب ونصرته، وتدوینه في مدونات وجمعه من موطن الإمام
"مالك"، ومما أملأه على أصحابه، ومن تخریج العلماء على أصول الإمام التي
تسع لحوادث الأزمان المتتجددة، فمن ذلك:

أ- التفريع^(٢) لابن جلاب:

وهو عبد الله بن الحسن (ت. 378هـ)، له كتاب "التفريع" في المذهب
مشهور، تناول فيه مسائل كثيرة في أبواب الفقه المختلفة ذكر بعضهم أنها بلغت
ثمانية عشر ألف مسألة، منها اثنتا عشرة ألف مسألة موافقة لما في المدونة،
وستة آلاف ليست فيها، هذا بالإضافة إلى ما اشتمل عليه من قواعد وضوابط
في الفقه^(٣).

ويعتبر كتاب "التفريع" من أهم كتب المالكية في الفروع ولذلك اشتغل

^(١) أبو العباس الغبريني: عنوان الدراسة فيمن عرف من العلماء في المائة السابعة ببجاية، تحقيق: رابح بونار، الشركة الوطنية للتوزيع، الجزائر، ص 24.

^(٢) موجود و محقق، حققه الدكتور: "حسين بن سالم الدهمني".

^(٣) الثنائي: شرح التفريع، مقدمة المحقق، ج 1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط 1، 1408هـ / 1988م، ص 125-126.

أمهات مصادر الفقه المالكي (دراسة تاریخیة توئیفیة) ١. بوبک بعداش
الناس به كثیرا وعول عليه كثیر من المالکین، ولذلك عد من الأمهات
والدواوین^(١).

ولقد اختار "ابن جلاب" منهجا يلائم الغرض الذي كان يرمي إليه من
وراء تأليف كتاب "التفریع"، ألا وهو تعليم الناس أحكام دینهم على أوسع
 نطاق، وبأيسر السبل فاعتمد خطة محكمة لإخراج مؤلف جامع شامل يطرق كل
 جوانب الحياة من الوجهة الشرعية، وقد توخى في عمله ذلك منهجا مناسبا
 يقوم على أركان أربعة: التفریع، والتفصیل سعيا لتغطیة أكثر من المسائل الحادثة
 أو المتوقعة الحدوث. والإیجاز والاختصار تخیفا على القارئ وتجنیبه الملل
 وتقریر أحكام لمختلف المسائل؛ لتحديد موقف الشارع من كل أمر. ثم التبیض
 والتوضیح مع الدقة والضبط^(٢).

ب- النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات لابن

أبی زید القیروانی^(٣):

وهو قطب المذهب وإمام المالکیة في وقته وقدوتهم، وجامع مذهب
"مالك" وشارح أقواله، وهو الذي لخص المذهب وضم کسره، ودب عنہ،
وملأت البلاد تواífه، وكانت الرحلة إليه من الأقطار^(٤). وإليه انتهت الرياسة في
الفقه وكان يسمى: "مالك الصغیر"^(٥).

^(١) المرجع نفسه، ص 119.

^(٢) المرجع نفسه، ص 125-126.

^(٣) هو عبد الله بن محمد ابن أبی زید النفری نسیا، القیروانی دارا و سکنا، إمام موثوق به في
ديانته، و روایته، من طبقة العالية من المؤلفین، وصاحب التأليف الكثیرة، توفي سنة 386ھ.
انظر: القاضی عیاض: ترتیب المدارک، ج 2، ص 141-142.

^(٤) المرجع نفسه، ج 2، ص 141-142.

^(٥) الشیرازی: طبقات الفقهاء، ط 2، دار الرائد العربي، بيروت، 1401ھ/1981م، ص 160.

أمهات مصادر الفقه المالكي (دراسة تاريخية توثيقية) ١. يوبك بعداش
وقد أعاذه على ذلك التكوين الممتاز على الرجوع بالفقه إلى صفاته
العلمي، ويفكه من قيود الجدليات، والعصبيات، وأن يسلك في خدمة المذهب
المالكي مسلكاً فريداً، ويضبط ما تناثر في مصادره من الأقوال مما قاله "مالك"
وخلاله فيه أصحابه، أو ما وافقوه فيه، أو ما انفرد أصحاب "مالك" ومن بعده
بتقريره من الأحكام، فدرس الأقوال الفقهية، وحقق الصور التي تتعلق بها،
حيث كان صورة واحدة وختلفت فيها الأنوار أو صوراً مختلفة يرجع كل قول
إلى واحد منها^(١)

ويعد هذا الكتاب من أهم كتب المالكية التي اعتمدت بجمع الروايات عن
"مالك" ، وأصحابه وأتباعهم، مع المقارنة بينها، والترجمة وتلخيص المسائل التي
جذب بعدهم على أصولها^(٢).

"فالنواذر والزيادات" على "المدونة" استوعب فيه الفروع المالكية فهو في
المذهب المالكي كمسند "أحمد" عند المحدثين، إذا لم توجد فيه المسألة
فالغالب أن لا نص فيها، وله أيضاً "مختصر المدونة"، وعليهما معول المالكية
في الفقه بالمغرب في عصره وفي عصور بعده^(٣).

بل إن الكتاب يمثل ذروة العلم المالكي في القرن الرابع الهجري، حيث
جمع جميع الأمهات من المسائل والخلاف والأقوال فأشتمل على جميع أقوال
المذاهب وفروع الأمهات كلها على حد تعبير "ابن خلدون"^(٤).

^(١) الهادي الدرقاش: أبو محمد عبد الله بن أبي زيد القيرواني، دار قتبة، بيروت، ط١، 1409هـ/1989م، ص 319-320.

^(٢) المرجع نفسه، ص 376.

^(٣) الحجوبي: الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، مجل 2، ج 3، دار الكتب العلمية،
بيروت، ط 1، 1416هـ/1995م ص 140-141.

^(٤) ابن خلدون: المقدمة، ص 450.

أمهات مصادر الفقه المالكي (دراسة تاریخیة نوییفیة) 1. ابویک بعداش

ج- التهذیب لمسائل المدونة للبراذعی^(۱)

وهذا الكتاب هو اختصار لمدونة "سحنون" وقد اتبع فيه "البراذعی" طريقة اختصار "ابن أبي زید القیروانی" إلا أنه ساقه على نسق "المدونة" وحذف ما زاده صاحب "النوادر"، وقد حصل عليه الإقبال شرقاً وغرباً، دراسة وشراحته وتعليقها واحتصارها، أو بعبیر "ابن فرحون": «ظهرت برکة هذا الكتاب على طلبة الفقه وسموا بدراساته وحفظه، وعليه معمول الناس بال المغرب والأندلس»^(۲)، بل تركوا به المدونة ومختصراتها واستغلوا به زمناً طويلاً قبل ظهور مختصر "ابن الحاجب" الفرعی، حتى صاروا يطلقون عليه "المدونة" وهي منزلة لم ينلها أي مؤلف آخر من مؤلفات "البراذعی"^(۳)، لأنه ألف إلى جانب ذلك "التمهید لمسائل المدونة"، وله "اختصار الواضحة"، ولم يكتب لهما هذه الشهرة، كما يطلق عليه أيضاً -التهذیب- اسم "الكتاب" فقد جاء في رسالة "الشقندی": «وأما الفقه فالكتاب المعتمد عليه الآن والذي ينطلق عليه اسم الكتاب عند المالکية حتى بالإسكندرية، فكتاب التهذیب للبراذعی»^(۴)

هـ- مدونة ابن یونس:

هو أبو بكر محمد بن عبد الله بن یونس التميمي الصقلی، الإمام الحافظ النظار أحد العلماء وأئمة الترجیح الأخيّار، الفقه الفرضي الفاضل الملائم

^(۱) هو أبو القاسم خلف بن أبي القاسم الأزدي، المعروف بالبراذعی، من كبار أصحاب "ابن أبي زید القیروانی" و "أبی الحسن القابسي" و حفاظ المذهب المؤلفین فيه، خرج من القیروان واستقر بصفلیة، وقصد أمیرها فحصلت له مكانة هناك، وتوفي سنة 438ھ. انظر: القاضی عیاض: ترتیب المدارک، ج 2، ص 284-285.

^(۲) ابن فرحون: الديباچ المذهب، ص 182.

^(۳) الحطاب: مواهب الجلیل، ج 1، ص 47.

^(۴) المقری: نفح الطیب، ج 3، ص 180.

امهات مصادر الفقه المالكي (دراسة تاریخیة نویقیة) ۱. بوبک بعداش
للجهاد الموصوف بالتجدة الكامل، أخذ عن "أبي الحسن الحصائری" القاضي
و"عثیق بن عبد الحمید بن الفرضی" و"أبی بکر بن عباس" من علماء صقلیة
وغيرهم، و عن شیوخ القیروان و أكثر من النقل عن بعضهم منهم "أبو عمران
الفارسی" وحدث عن "أبی الحسن القابسی"^(۱). ألف كتابا في الفرائض وكتابا
حافلا للمدونة أضاف إليها غيرها من الأمهات، عليه اعتماد طلبة العلم، توفي
في ربيع الأول سنة ۴۵۱ھ/۱۰۵۹م، وقبره بالمنستير متبرک به حدو باب القصر
الكبير يعرف بسیدي الإمام^(۲).

وفي اعتماد طلبة العلم عليها في الدرس والفتوى سئل "السرقسطی"^(۳) ما
نصله: «أن أَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّقْرِ السَّرْقُسْطِيِّ: وَالآنَ أَنِي
خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي إِذْ قَلَدْنِي اللَّهُ هَذَا الْأَمْرُ الشَّرِيفُ، وَالْمَرْتَبَةُ الْعُلِيَاُ الَّتِي لَا
يَتَبَوَّأُهَا إِلَّا مَثْلُكُمْ فَإِنْ مِنْ كَمَالٍ فَضْلُكُمْ وَجَلَالٍ قَدْرُكُمْ... أَنْ خَصَّكُمُ اللَّهُ بِهَا
دُونَ سَائِرِ إِخْوَانِنَا أَنْ تَذَكَّرْ لِي فِي هَذِهِ الْوَرْقَةِ بِمَنْ أَفْتَى بَعْدَ قَوْلِ ابْنِ الْقَاسِمِ، إِذَا
لَمْ أَجِدْ قَوْلَهُ مِنْ أَصْحَابِ مَالِكٍ؟ ثُمَّ تَقِيدْ لِي بِأَبِي كَتَابٍ يَكُونُ اعْتَمَادِي عَلَيْهِ فِي

^(۱) هو أبو الحسن علي بن محمد بن خلف المعاوري، المعروف بأبی الحسن القابسی، الناظار
الأصولي المتکلم، الإمام في علم الحديث وفنونه وأسانیده كان عليه الاعتماد، ألف تأليف
بدیعة مفيدة منها، كتاب الممهد في الفقه، توفي بالقیروان سنة ۴۰۳ھ. انظر: محمد مخلوف:
شجرة النور الزکیة، ج ۱، ص ۹۷.

^(۲) محمد مخلوف: شجرة النور الزکیة، ج ۱، ص ۱۱۱.

^(۳) هو أَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّقْرِ الْأَنْصَارِيِّ الْخَزْرَجِيِّ، أَصْلُهُ مِنَ التَّغْرِيرِ
الْأَعْلَى مِنْ سَرْقَسْطَةِ، ثُمَّ تَحَوَّلَ إِلَى سَبَتَةِ، ثُمَّ إِلَى فَاسِ وَأَقَامَ بِهِ، ثُمَّ اسْتَوْطَنَ مَرَاكِشَ، وَتَولَّ
بِهَا الْأَحْكَامَ وَالصَّلَاةَ بِمَسْجِدِهَا مَدْهَدْ، ثُمَّ أَحْكَامَ بِلَنْسِيَةِ فَكَانَ بِهَا قَاضِيَاً، وَكَانَ مَحْدُثًا، مَكْثُرًا
ثَقَةً، ضَابِطًا مَقْرَئًا مَجْوُدًا، حَفَظَ لِلْفَقِهِ ذَاكِرًا لِلْمَسَائلِ، عَارِفًا بِأَصْوَلِهِ، مَتَقدِّمًا فِي عِلْمِ الْكَلَامِ، وَ
تَوَفَّى بِمَرَاكِشَ فِي سَنَةِ ۵۶۹ھ. انظر: ابن فرحون: الديباج المذهب، ص ۱۱۷.

امهات مصادر الفقه اطالكي (دراسة تاريخية ووثقية) 1. يوبك بعراش
الفتيا منه. فأجاب: حملني الله وإياك على ما فيه رضاه، وخار لي ولكم فيما
قضاه، اعتمدوا الموطأ، والمتقى، والمدونة و ابن يونس، والمقدمات، والبيان
والنوادر⁽¹⁾.

ومدونة ابن يونس "هذه جامعة لمسائل "المدونة" و "المختلطة" وزيادتها
ونظائرها وشرح لما أشكل منها، وهي من حيث الاستدلال شبيهة إلى حد كبير
بكتاب "النوادر" لـ "ابن أبي زيد"، وأما من حيث الاستيعاب فقد جمع فيها بين
"المدونة" و "النوادر" و "الزيادات"، ومن ثمة جاءت جامعة لمسائل دواعين
المالكية التي سبقته.

فابن يونس جمع في مدونته بين مادة النوادر الفقهية ومادة المدونة المروية
عن "ابن القاسم"، ولذلك اعتمدها المالكية حتى سموها مصحف المذهب
وجعلوها الشيخ "خليل" أحد الأمهات المعتمدة في الترجيح عنده⁽²⁾، وهي
مخطوطة منسية⁽³⁾، كما قال عنها النابغة "القلاوي":

واعتمدوا الجامع لابن يونس وكان يدعى مصحفاً لكن نسي
و- النكت والفرق لمسائل المدونة والمختلطة لعبد الحق الصقلبي:

هو محمد بن هارون السهمي القرشي، من أهل صقلية، تفقه بشيوخ
القرويين وحج فلقي "القاضي عبد الوهاب"، و"أبا ذر الهرمي"، وكان مليح
التأليف -رحمه الله- ألف كتاب: "النكت والفرق لمسائل المدونة"، وهو من
أول ما ألف، قال "ابن فرحون" عنه: « هو كتاب مفيد عند الناشئين من حذاق

⁽¹⁾ أحمد الونشرسي: المعيار المعرّب ، ج 11، ص 109-110.

⁽²⁾ الخطاب: موهب الجليل، ج 1، ص 48-49.

⁽³⁾- المامي محمد المختار محمد: المذهب المالكي (مدارسه و مؤلفاته، خصائصه و
سماته)، رسالة ماجستير، قسم الفقه جامعة محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية
السعوية، 1414هـ/1993م، ص 204.

امهات مصادر الفقه المالكي (دراسة تاريخية ونقدية) 1. يوكل بعدها شـ
 الطلبة»⁽¹⁾، ويقال أنه ندم بعد ذلك على تأليفه، ورجع عن كثير من اختياراته
 وتعديلاته، واستدرك كثيراً من كلامه فيه، وقال: «لو قدرت على جمعه وإخفائه
 لفعلت». وألف أيضاً كتابه الكبير المسمى بـ: «تهذيب الطالب»، وله «استدراك
 على مختصر البرادعي»، وله عقيدة رويت عنه، كما له جزء في بسط ألفاظ
 «المدونة»، وتوفي بالإسكندرية سنة 466هـ⁽²⁾. و«النكت والفرق» موجود و
 محقق بالمغرب الأقصى ضمن أطروحة دكتوراه.

ز- التبصرة لأبي الحسن اللخمي:

و هو علي أبو الحسن ابن محمد الربعي، المعروف بنـ: «اللخمي»، له
 تعليق كبير عن «المدونة» سماه «التبصرة» جمع فيه بين إطلاقات «المدونة» و
 تقييدها، وخالف في بعض مسائلها أقوال «مالك» وأصحابه، بل يقال إنه خرج
 أحياناً عن قواعد الإمام «مالك» في ترجيحاته، كما جاء في المدارك قوله:
 «وربما أتبع نظره فخالف المذهب فيما ترجم عنده، فخرجت اختياراته في
 الكثير عن قواعد المذهب»⁽³⁾ ولذلك شنع عليه كثير من أتباع المالكية، حتى قال
 بعضهم:

لقد هتك قلبي سهام جفونها كما هتك اللخمي مذهب مالك

وقد كان بعض علماء إفريقيـة في القرن السادس وأوائل السابع لا يستجيزـ
 منها الإفتاء؛ لاعتقادـ أنـ ماـ فيهاـ منـ مخالفةـ المذهبـ ناتـجـ عنـ كـونـهـ لمـ يـحرـرـهاـ⁽⁴⁾،
 ولكنـ الصـحـيـحـ أنهـ حرـرـهاـ فقدـ ذـكرـ أنـ «ابـنـ التـحـوـيـ»ـ استـكتـبهـ إـيـاـهـاـ فـقـالـ لهـ:ـ تـريدـ

⁽¹⁾ ابن فرحون: الديباج المذهب، ص 275.

⁽²⁾ المرجع نفسه، ص 275.

⁽³⁾ القاضي عياض: ترتيب المدارك، ج 2، ص 344.

⁽⁴⁾ الحجوـيـ:ـ الفـكـرـ السـامـيـ ،ـ مجـ 2ـ ،ـ جـ 4ـ ،ـ صـ 250ـ ـ 251ـ .ـ

امهات مصادر الفقه اطالكي (دراسة تاريخية نظرية) 1. يوبك بعدها
أن تحمل علمي على كفك إلى المغرب⁽¹⁾، فهذا يدل على أنه حررها، وأخذهم
لها عنه في حياته⁽²⁾.

لذلك اعتمدتها شيوخ المالكية فيما بعد، كخليل رحمة الله، الذي اعتمد
عليه في مختصره، حيث قال مشيراً: "فيها" للمدونة وبـ: "أول إلى اختلاف
شارحها في فهمها وبـ: "الاختيار" للخمي⁽³⁾. فهو يقصد آراءه في "التبصرة"،
وقد قال الشراح: إنه إنما أشار له بـ: "الاختيار" دون غيره لأنه كان أجراً لأئمة
الترجح من المالكية عليه⁽⁴⁾. كما اعتمد عليه ابن عرفة في "مختصره" كذلك⁽⁵⁾.
وعلى كل حال فإن الكتاب مفيد حسن، وكان معتمداً عند المالكية رغم
ما قيل عنه⁽⁶⁾. إضافة إلى هذا فإن "الخمي" أحمد الأئمة الأربع المعتمدة
ترجيحاتهم في "مختصر خليل" حتى في اختياره من عنده، وتوفي - رحمة الله -
بصفاقس سنة 478 هـ⁽⁷⁾.

⁽¹⁾ المرجع نفسه، مج 2، ج 4، ص 251.

⁽²⁾ محمد مخلوف: شجرة التور الزكية، ج 1، ص 126، رقم: 365.

⁽³⁾ خليل: مختصر العلامة الخليل، دار الشهاب للطباعة والنشر، باتنة، الجزائر، ص 8.

⁽⁴⁾ الخطاب: مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، ج 1، ص 48.

⁽⁵⁾ محمد عليش: شرح منح الجليل على مختصر العلامة خليل، ج 1، دار صادر، بيروت،
ص 11.

⁽⁶⁾ ابن فرحون: الديباج المذهب، ص 298.

⁽⁷⁾ الخطاب: المرجع السابق، ج 1، ص 48. و انظر: ابن فرحون: المرجع السابق، ص 298.

صـ- الجامع بين الأمهات لابن الحاجب^(١):

وهو المختصر الدائع الصيت، الشهير الذي نسخ ما تقدمه، وشغل دوراً مهماً، وأقبل عليه الناس شرقاً وغرباً، وحفظاً وشرحاً، إلا أن ظهر مختصر "خليل"، وسماه "الجامع بين الأمهات"، لأن جمع فيه ما تضمنته، أمهات المذهب المالكي قبله من آراء، معتمداً أسلوب الإيجاز إلى حد الألغاز، فلخص فيه طرق أهل المذهب في كل باب، وتعدد أقوالهم في كل مسألة، فجاء كتابه كالبرنامـج للمذهب^(٢).

وقال مؤلفه: «لما كنت مشغلاً بوضع كتابي هذا، كنت أجمع الأمهات، ثم أجمع ما اشتملت عليه تلك الأمهات في كلام موجز ثم أضعه في هذا الكتاب حتى كمل. ثم إنني بعد ربما أحتاج في فهم بعض ما وضعته إلى فكر وتأمل»^(٣). ولما جاء كتابه-الجامع بين الأمهات- إلى المغرب، آخر المائة السابعة، عكف عليه الكثير من طلبة المغرب وخصوصاً أهل بجاية، لما كان كبير مشيختهم "أبو علي الزواوي" هو الذي جلبه إلى المغرب... فجاء به وانتشر بقطره بجاية، وسائر الأقصى المغاربية، وطلبة الفقه بالمغرب لهذا العهد يتداولون

^(١) هو عثمان بن أبي بكر بن يون الرويني المصري، الإسكندراني، و يكنى بأبي عمرو، المعروف بابن الحاجب، كان ركناً من أركان الدين، في العلم والعمل بارعاً في العلوم الأصولية، وتحقيق علم العربية، لمذهب "مالك بن أنس و كان ثقة حجة، له التصانيف البالغة غاية التحقيق والإجادـة، توفي سنة 646هـ. انظر: محمد مخلوف: شجرة النور المزكية، ج 1، ص 163-168.

^(٢) ابن خلدون: المقدمة، ص 450.

^(٣) الشاطبي: الإفادات و الإنشادات، تحقيق: محمد أبو الأجنفان، مؤسسة الرسالة، بيـرـوت، ط 2، 1986هـ/1406، ص 163-164.